

معاً للحماية من العدوى
تشيف لأولياء الأمور ولمن لهم حق الحضانة
من خلال الهيئات المجتمعية
طبقاً للمادة 34 الفقرة 5 الجملة 2 من قانون مكافحة العدوى

في الهيئات المجتمعية، مثل حضانات الأطفال أو المدارس أو مخيمات قضاء العطلات، يوجد أشخاص كثُر في مكانٍ ضيقٍ. ولذلك يمكن أن تنتشر هناك الأمراض المعدية بسهولةٍ كبيرة.

وأنتطلاقاً من هذا السبب يتضمن قانون مكافحة العدوى سلسلةً من التشريعات، التي تهدف إلى وقاية كل الأطفال وأيضاً طاقم العمل في الهيئات المجتمعية من الأمراض المعدية. ومن خلال هذا المنشور الإعلاني نود إخاطركم علماً بها.

1. حظر الزيارة قانوناً

يُوصي قانون مكافحة العدوى بـألا يسمح لأي طفل بالذهاب إلى حضانة الأطفال أو المدرسة أو أي هيئة مجتمعية أخرى، إذا كان مصاباً بأمراض معدية محددة أو هناك اشتباه في مرض ذي صلة بالموضوع. وقد سُرّدت هذه الأمراض في **الجدول 1** في الصفحة التالية.

من الممكن في بعض الأمراض المعدية، أن يفرز طفلكم العوامل المُسببة للمرض بعد أن اجتازه (أو بشكلٍ أكثر ندرة: من دون أن يكون قد سبق له المرض). وفي هذه الحالة أيضاً يمكن أن يصاب رفاق اللعب أو الزملاء من التلاميذ أو طاقم العمل. ولذلك يوصي قانون مكافحة العدوى بأن يُسمح "للطلاب المُلطّفين" لبكتيريا محددة فقط بعد موافقة وزارة الصحة وبمراجعة الإجراءات الوقائية المحددة بالعودة مرة أخرى إلى المنشأة المجتمعية (جدول 2 على الصفحة التالية).

في حالة بعض الأمراض المعدية الصعبة للغاية يتبعن على طفلكم البقاء من ثم في المنزل، عندما يُصاب شخص آخر لديكم في المنزل أو في حالة الاشتباه في الإصابة بوحدة من هذه الأمراض المعدية (جدول 3 في الصفحة التالية).

بطبيعة الحال لا يلزم عليكم أن تتعرّفوا إلى الأمراض المذكورة بأنفسكم. لكن ينبغي لكم في حالة مرض طفلكم بمرض خطير طلب الاستشارة الطبية (مثلاً في حالة الحمى المرتفعة، والإعياء اللافت للنظر والقيء المتكرر والإسهال والأعراض الأخرى غير المعتادة والمثيرة للقلق). وسوف يفيديكم طبيبُ الأطفال المتابع لحالة طفلكم، بما إذا كان طفلكم مُصاباً بمرضٍ مُعدٍ، يمنعه من ارتياه منشأة اجتماعية بحسب قانون مكافحة العدوى.

هذا وتحتاج تطعيماتٍ وقائية ضد بعض الأمراض. إذا ما تم تطعيم طفلكم بما يكفي، فمن الممكن أن تتنازل وزارة الصحة عن فرض حظر ارتياه المنشآت العامة.

2. واجب التبليغ

إذا ما فرض حظر زيارة على طفلكم بسبب أحد الأسباب المذكورة سلفاً، فرجو منكم إخبارنا بذلك وبالمرض المُنسبة في ذلك على الفور. وأنتم ملزمون بهذا بموجب القانون وتساهمون بذلك في أن يمكننا اتخاذ الإجراءات الضرورية حيال توسيع المرض وانتشاره بالتعاون مع وزارة الصحة.

3. الوقاية من الأمراض المعدية

تلزم المنشآت المجتمعية طبقاً لقانون مكافحة العدوى بالتوبيخ ضد الإمكانيات العامة للوقاية من الأمراض المعدية. ولذلك فنحن نوصيكم بالانتباه إلى التزام طفلكم بقواعد الصحة العامة. وضمن تلك القواعد يندرج الغسل المنظم لليدين قبل تناول الطعام وبعد دخول الخلاء أو بعد ممارسة أنشطة خارج المنزل.

على القدر نفسه من الأهمية تجيء **الوقاية التطعيمية الكاملة** لطفلكم. وتحتاج تطعيماتٍ بشكلٍ جزئيٍّ أيضاً لمثل هذه الأمراض التي تنتشر من خلال مسببات الأمراض في هواء التنفس ومن ثم لا يمكن الحيلولة دونها من خلال اتباع خطوات الصحة الشخصية (مثل الحصبة والنكاف وجدرى الماء). وللحصول على المزيد من المعلومات حول التطعيمات تجدونها تحت: www.impfen-info.de

إذا ما طرأت لديكم أي تساولاتٍ أخرى، فتوجّهوا رجاءً على الفور إلى طبيبكم المنزلي أو طبيب الأطفال الخاص بكم أو إلى مكتب وزارة الصحة القريب منكم. ونحن يسعدنا أيضًا أن نقدم لكم مزيدًا من المساعدة.

جدول ١: حظر زيارة منشآت مجتمعية وواجب الإخبار من جانب القائمين بالحضانة عند الاشتباه في أحد الأمراض التالية أو الإصابة به

شلل الأطفال	• داء السعفة المعدى (القوباء الساريرية)
تقمل الرأس (إذا لم تكن المعالجة الصحيحة قد بدأت بعد)	• السل الرئوي القابل للانتقال بالعدوى
الحصبة	• الدوستاريا البكتيرية (داء الشيغيلات)
الالتهابات السحاخية	• الكوليرا
النكاف	• النزلة المعاوية (التهاب الأمعاء)، الذي تسببه بكتيريا إيشريشيا كولاي المعاوية النزيفية
الطاعون	• الدفتيريا
الحمى القرمزية أو غيرها من الأمراض ذات البكتيريا العقبية المقيحة	• اليرقات/التهاب الكبد الذي تسببه فيروسات التهاب الكبد الوبائي A و E
التفوئيد أو الحمى نظيرة التيفية	• التهاب السحايا بسبب بكتيريا Hib
جري الماء (الحماق)	• إسهال و/أو قيءٌ مُعدٍ، أي أنه ناتج عن فيروسات أو بكتيريا (فقط في حالة الأطفال الأصغر من 6 سنوات)
الحمى الدموية الفيروسية (مثل الإيبولا)	• السعال الديكي (الشاهوق)

جدول ٢: ارتياح الهيئات المجتمعية فقط بعد الحصول على موافقة وزارة الصحة والواجب الإلزامي للقائمين على أمور حضانة الطفل **بالإبلاغ عند نقل مسببات الأمراض التالية**

بكتيريا الكوليرا	•
بكتيريا الدفتيريا	•
بكتيريا إيشريشيا كولاي المعاوية النزيفية	•

جدول ٣: حظر الزيارة وواجب الإخبار من جانب القائمين بالحضانة عند الاشتباه في أحد الأمراض التالية أو الإصابة به لدى شخصٍ آخر في محل السكن

التهاب السحايا بسبب بكتيريا Hib	• السل الرئوي القابل للانتقال بالعدوى
شلل الأطفال	• الدوستاريا البكتيرية (داء الشيغيلات)
الحصبة	• الكوليرا
الالتهابات السحاخية	• النزلة المعاوية (التهاب الأمعاء)، الذي تسببه بكتيريا إيشريشيا كولاي المعاوية النزيفية
النكاف	• الدفتيريا
الطاعون	• اليرقات/التهاب الكبد الذي تسببه فيروسات التهاب الكبد الوبائي A و E
التفوئيد أو الحمى نظيرة التيفية	•
الحمى الدموية الفيروسية (مثل الإيبولا)	•